ابن عوف بن عبد شمس تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة
ثلاث سنين وبعد واجه بسودة بمشهر وهي بنت ست سنين ودخل
بها وهي بنت تسع بالمدينة في شوال بعد منصرفه من بدر وهي سنة اثنتين
من الهجرة ووقعة بدر كانت في رمضان وقيل إنه دخل بها على رأس ثمانية
عشر شهرا وقيل على رأس ثمانية أشهر وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهي بنت ثمان عشرة سنة وعاشت بعده اربعين سنة وتوفيت في غير
رمضان لثلاث عشرة ليلة بقيت منه بعد الوتر ودفنت في تلك الليلة
سنة سبع وخمسين وقيل ثمان وخمسين وصلى عليها ابو هريرة وكان أمير
على المدينة من قبل مروان وحضرها ابن عمر وغيره وكنيتها ام عبد الله
كناها رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن اختها ابن الزبير روى لها عن رسول
صلى الله عليه وسلم الفا حديث ومائتا حديث وعشرة احاديث وقال
صاحب الكمال الصحيح وعشرة احاديث اتفقا منها على مائة واربعة
وستين حديثا وانفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم ستة وستين
روى عنها عبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن قيس ابو موسى
الاشعري وعبد الله بن عامر بن ربيعة وابو هريرة وروى عنها بن الله
نيف وستون رجلا وامرأة في الصحيح روى لها الجماعة رضي الله عنها

ثم الكلام على الحديث من وجوه الاول اما معنى الهجرة الذي شرعه
الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم واستمر العمل وبطل الاسم
ويراد به المثال كقوله تعالى وما امر فرعون برشيد اي ما شأنه

ويطلق

ويطلق ويراد به مصدر أمر وهذا مجمع على ما مر والاول اعني الذي بمعنى
الشأن مجمع على امور والله اعلم **الثاني** اسم الاشارة قد يستعمل في
التعظيم نحو قوله تعالى الم ذلك الكتاب وقد يستعمل في غير التعظيم
نحو قول عائشة رضي الله عنها يا عجبا لابن عمر هذا وبقول القائل
في التحقير انظر الى هذا الرجل ما صنع فهو في هذا الحديث للتعظيم لسر الا
الثالث قوله عليه السلام ما ليس منه اي من شأنه فيه فاما
تفريع الاصول التي فيه فان ذلك لا يتناوله هذا الرد كما ان القرآن
في المصاحف وكالمذاهب التي هي عن حسن النظر الفقهاء المجتهدين
الذين يردون الفروع الى الاصول التي هي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكالكتب الموضوعة في النحو والحساب والفرايض وغير ذلك من العلوم
مما مرجعه وسنهاه الى قول الرسول صلى الله عليه وسلم واوامره فان
ذلك لا يتناول هذا الحديث قاله صاحب الافصاح **الرابع** رد هنا
بمعنى مردود فهو من باب استعمال المصدر بمعنى اسم المفعول ومن
قول العرب انت رجاي بمعنى مرجوي ومعنى رد انه باطل غير معمول به
ولا معمول عليه ولا معتد به وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد
الاسلام وقد تقدم انه ثلث الاسلام وهو من جوامع كلم المصطفى
صلى الله عليه وسلم فهو صريح في رد كل بدعة وكل المخترعات المحدثات
الخامس في الرواية الثانية زيادة وهي انه قد يعاند بعض الفاعلين
في بدعة ينتهي اليها فاذا رد عليه احتج بالرواية الاخرى ويقول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)